

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد
المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد
الخاصة بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني
لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي
جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعتا أرض بإجمالي مساحة ٥٧٢٣ فدان تقربياً تُعادل ٤٢٨٨٦ م^٢
من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة أسيوط وفقاً لللوحة
وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح القوات المسلحة ، على النحو الآتي :

القطعة (أ) : بمساحة ٤٢٥٧ فدان تقربياً تعادل ١٧٨٨٣٤٩١ م^٢ .

القطعة (ب) : بمساحة ١٤٦٦ فدان تقربياً تعادل ٦١٥٩٣٩٥ م^٢ .

(المادة الثانية)

يودع هذا القرار بمكتب الشهر العقاري المختص بغير رسوم ، ويترتب على
هذا الإيداع آثار الشهر القانونية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

(٥)

